مجلّة الذخيرة للبحوث والدراسات الإسلامية / المجلد 6 - العدد 1 (يونيو2022م) [139-158]
قسم العلوم الإسلامية / جامعة غرداية / الجزائر
E-ISSN : 2588-1728 / P-ISSN : 2602-7518
http://eddakhira.univ-ghardaia.dz

المعالم التجديديّة للفقه الإسلامي

من خلال جهود مالكية المغرب الإسلامي

Renewal features of Islamic jurisprudence through the efforts of the owners of the Islamic Maghreb

ط.د. محمّد بوكرع
Mohamed boukra
جامعة وهران 1 (الجزائر)
boukfeq@gmail.com

تاريخ الإرسال: 2022-02-03 **تاريخ القبول: 2022-06-21** **تاريخ النشر: 2022-06-30**

ملخص

تتمحور فكرة هذا المقال حول إبرازنماذج لفقهاء المغرب الإسلامي الذين نبغوا في الفقه الإسلامي وذاع صيتهم فيه، وتبرز إشكاليّة المقال في معرفة ما هي أبرز معالم التّجديد والإبداع عند مالكيّة المغرب وما مدى أثرها في خدمة الفقه الإسلامي؟ وتهدف هذه الدّراسة إلى الوقوف على أسباب النّبوغ العلمي والمعرفي لفقهائنا السّابقين،واتّبعت في هذه المقال المنهج الاستقرائي والمنهج البرهاني (التمثيلي)،وجعلت البحث في مقدمة ومبحثين وخاتمة. المبحث الأوّل:ترجمة مختصرة لكلّ من المقّري والتّلمساني والونشريسي.المبحث الثاني : معالم التّجديد والإبداع عند كلّ من الإمام المقّري والتّلمساني والونشريسي. وخلص البحث إلى بيان مدى حرص فقهاء المغرب الإسلامي على تذليل الفقه الإسلامي وتبسيطه للمتعلّمين من خلال ابتكارهم لعشرة معالم تُعتبر مفاتيح لضبط الفقه بأيسرالطّرق،واتّخاذهم لها كدعائم أساسيّة لصناعة فقهاء سرى فيهم روح الإجتهاد والإبداع .

– **الكلمات المفتاحية**: الفقه ،المعالم ،النّماذج ،مالكية المغرب،الآثار.

Abstract

The idea of this article revolves around highlighting examples of Islamic Maghreb jurists who excelled in Islamic jurisprudence and became famous in it. This study aims to identify the reasons for the scientific and epistemological brilliance of our previous jurists, and in this article I followed the inductive and demonstrative (representative) method, and made it in an introduction, two sections and a conclusion, the first topic: a brief translation of each of Al-Maqri, Al-Talmisani and Al-Wancharisi. The second topic: the features of innovation and creativity of Imam Al-Muqari,

Al-Tilmisani and Al-Wancharisi. The research concluded by explaining the reasons for the scientific ingenuity of the jurists of the Islamic Maghreb by knowing the most prominent innovative features that were included in their jurisprudence and fundamental books, and the extent of their impact on Islamic jurisprudence schools within the framework of the jurisprudence industry and the education of the queen of diligence.

Keywords: Jurisprudence, landmarks, models, the owners of Morocco, antiquities.

مقدمة:

- الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، نبينا محمد وعلى آله وأصحابه أجمعين.

أما بعد:

- فمن أبرز العائلات العلمية المغربيّة التي اهتمت بالفقه الإسلامي، عائلة الونشريسي والمقري والتّلمساني؛ ومعظم أفراد هذه العائلات كانوا يترددون بين تلمسان وفاس.

ولقد اجتمعت في مدرسة تلمسان في تلك الحقبة الزّمنيّة من القرن الثّامن إلى العاشر الهجري أغلب مقوّمات صناعة الفقيه من البيئة العلميّة التي اشتملت على جملة من المقوّمات كالاستعداد الفكري للطّالب المتجسّد في دعائم إيمانيّة وأخلاقيّة، والتكوين الفقهي السليم الذي تمثّل في برنامج تأصيليّ يُدرَّس على يد معلّم حاذق ونحوها من المقوّمات الّتي أثمرت قدرات ذهنيّة ومهارات عقلية ،امتدّ نفعها وأثرها إلى المدارس الفقهيّة الأخرى ،ولم تقتصر على خدمة المذهب المالكي فحسب.

وحاولت في هذه المقال إبراز نماذج من هذه العائلات العريقة في العلم من بلاد المغرب،واقتصرتُ على ثلاثة فقهاء اشتهرت أسماؤهم،و ذاع صيتهم في المشرق والمغرب،وانتشرت تواليفهم في الآفاق، وهم :"أبو عبد الله المقّري"، و"الشّريف التلمساني"و"أحمد بن يحيى الونشريسي" من خلال تُراثهم العلمي ومنهجهم العملي.

وتبرز إشكاليّة المقال في النّقاط التّالية:

-ما هو سرّ نبوغ هؤلاء الفقهاء-التّلمساني والمقّري والونشريسي- وشهرتهم في الآفاق؟

-ماهي أبرز معالم التّجديد والإبداع عند كلّ من الإمام المقّري والتّلمساني والونشريسي؟ وما مدى أثرها في خدمة الفقه الإسلامي ؟

ولم أجد –حسب اطّلاعي- من جمع أبرز المعالم التّجديدية لفقهاء المغرب في الفقه الإسلامي، ذلك أنّ أغلب الدراسات السابقة تناولت المناهج والاختيارات الفقهية والأصوليّة لأشهر فقهاء المغرب الإسلامي، دون الإشارة إلى ما تميّزت به المدرسة الفقهيّة المغربيّة من إبداع وتجديد لأصول الفقه الإسلامي وقواعده من خلال الجانب التطبيقي.

ولهذا حاولت في هذا المقال أن أبيّن نماذج من هذه المدرسة الفقهيّة وآثارها على غيرها من المدارس.

وتهدف هذه الدّراسة إلى الوقوف على أسباب النّبوغ العلمي والمعرفي لفقهائنا السّابقين، وشحذ همم الطلاّب والباحثين للتّكثيف من الجهود والسير على درب المتقّدمين قصد الترقّي في مدارج الكمال في الإبداع الفكري والمعرفي.

واعتمدت في هذه المقال على المنهج الاستقرائي المتمثّل في استقراء ما كُتب عن موضوع المقال وماله علاقة بذلك، وأثبتُّ في المقال ما رأيته مناسباً، متوخّياً الإيجاز والاختصار.

وكذلك أعملتُ في هذا المقال المنهج البرهاني المتمثّل في التّعليل والتّمثيل للمعالم التّجديديّة التي انتقيتها من كتب التّلمساني والونشريسي والمقّري.

-أما خطة البحث: فقد جعلت المقال في مقدّمة و مبحثين وخاتمة:

المبحث الأوّل : ترجمة مختصرة لكلّ من المقّري والتّلمساني والونشريسي. ويشتمل على ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: ترجمة الإمام المقّري.

المطلب الثاني: ترجمة الإمام التّلمساني.

المطلب الثالث: ترجمة الإمام الونشريسي.

المبحث الثاني : معالم التّجديد والإبداع عند كلّ من الإمام المقّري والتّلمساني والونشريسي .

خاتمة: وذكرت فيها النّتائج والتّوصيات.

المبحث الأوّل : ترجمة مختصرة لكلّ من المقّري والتّلمساني والونشريسي

ويشتمل على ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: ترجمة الإمام المقّري.

هو أبو عبد الله محمَّد بن محمَّد بن أحمد القرشي المقري التلمساني، ولد بمدينة تلمسان في أيام السلطان أبي حمو موسى، وأخذ عن علمائها ، وسار إلى تونس ثمَّ إلى فاس ودرس عن علمائها، وكانت له رحلة إلى بلاد المشرق قاصدًا الحجَّ والتقى بجملة من العلماء .

ثمَّ عاد إلى تلمسان وصحب أبا عنان سنة (749هـ) إلى فاس فولي قضاء الجماعة بها، وكُلِّف بمهمة إلى الأندلس ثم رحل إلى غرناطة، وُصفَ بأنّه ممَّن وصل إلى الاجتهاد المذهبي، ودرجة التخيير والتزييف بين الأقوال.[1]

ويُعتبر القاضي المقّري من أعلام المالكية المجتهدين في المذهب، أحد فحول العلماء المتأخِّرين الأثبات، عالِمًا عاملًا فهمًا متيقِّظًا جزلًا محصلًا، وكانت وفاته سنة 759هـ بفاس فحُمل إلى تلمسان ودُفن بها.

ومن أشهر تلامذته: "لسان الدين ابن الخطيب"، وعبد الرحمن بن خلدون"، و"أبو إسحاق الشاطبي".

شارك في مختلف العلوم الإسلامية تأليفًا وتدريسًا فمن مؤلفاته: "القواعد"، و" عمل من طبَّ لمن حبَّ" وغيرها من المصنّفات القيّمة[1].

1انظر :ابن مريم ،البستان في ذكر الأولياء والصالحين ، مطبعة الثعالبي بالجزائر،عام 1908م.ص154.

المطلب الثاني: ترجمة الإمام التّلمساني.

هو محمد بن أحمد بن عليٍّ بن محمد بن القاسم بن حمود العلوي التلمساني الإدريسي الحسني المكنى بأبي عبد الله. وما عليه الأكثرون أن مولد الشّريف التلمساني كان سنة عشر وسبعمائة[2].

نشأ الشريف التلمساني في أسرة دين وعلم، فتربى في كَنف خاله عبد الكريم الذي كان يحبه، وأخذ القرآن على ابن يعقوب، حيث كان لهذه الأسرة والبيئة العلمية التي نشأ فيها الأثر البارز على شخصية الشريف الذي أحب العلم وأهله، وأكَبَّ على الطلب والتحصيل في سن مبكرة، حيث لازم الحِلَق ومجالس العلم ورحل في أقطار المغرب العربي، فأخذ حينها عن أشياخ وعلماء أجلاّء .

وتوفّي بتلمسان في ذي الحجة 771هـ، بعد مرض أقعده الفراش قرابة العشرين يوما، ومنعه من مواصلة التدريس في المدرسة التي بناها له السلطان أبو حمو الثّاني. ومن أشهر مؤلفاته :" مفتاح الوصول إلى بناء الفروع على الأصول" في أصول الفقه ، "مثارات الغلط " في علم الجدل[3].

المطلب الثالث: ترجمة الإمام الونشريسي:

هو أبو العباس أحمد بن يحيى بن محمد بن عبدالواحد بن علي الونشريسي التِّلمساني الأصل والمنشأ، الفاسي الدار والوفاة والمدفن، الفقيه العالم العلامة، حامل

1انظر:ابن فرحون،الدّيباج المذهب،دارالتراث للطبع والنشر، القاهرة ،ص288،المكناسي، جذوة الاقتباس، دار المنصورللطباعة والوراقة –الرباط،عام 1973م.1 /298،ابن العماد، شذرات الذهب6/ 193،محمدمخلوف،شجرةالنورالزكية،دارالكتب العلميّة،لبنان،عام1424هـ،1/232.

2 انظر: أحمد التنبكتي، نيل الابتهاج ص256، ابن مريم، البستان ،ص166.

3انظرترجمته في المصادرالآتية :أحمدالتنبكتي،نيل الابتهاج ص225،ابن مريم،البستان ص164،محمد الحفناوي،تعريف الخلف برجال السلف مطبعة پيير فونتانة الشرقية بالجزائر ،عام 1909م،2/605 الحجوي ،الفكر السامي 2/ 246 ، عادل النويهض ،معجم أعلام الجزائر،ص 193.

لواء المذهب المالكي على رأس المائة التاسعة، وُلِد – رحمه الله – بجبال ونشريس عام 834هـ – 1431م. نشأ بمدينة تلمسان؛ حيث درس على مجموعة من العلماء منهم:

–"أبو الفضلِ قاسم بن سعيد بن محمد العقباني"، "أبو عبدالله محمد بن عيسى المغيلي"، وتخرَّج على يديه عددٌ من العلماء الذين بلغوا درجات عليا في التدريس والقضاء والفتيا.

والمُطّلع لمكانة الونشريسي العلمية يدرك أنه كان موسوعةً علمية في كلِّ الميادين، وهذه السِّمة تكوَّنت عنده لتلقِّيه العِلمَ عن كبارِ علماء عصره في المغربين – الأقصى والأوسط – فبلَغ بذلك غايةً كبرى في مجالِ التأليف؛ توفّي سنة 914هـ .

ومن أشهر مؤلّفاته: "إيضاح المسالك إلى قواعدِ الإمام أبي عبدالله مالك" ،"عدّة البروق في تلخيص ما في المذهب من الجموع والفروق"، "المعيار المعرِب والجامع المغرب عن فتاوى علماءِ إفريقية والأندلس والمغرب."[1]

المبحث الثاني : معالم التّجديد والإبداع عند كلّ من الإمام المقّري والتّلمساني والونشريسي:

وتتمثّل مظاهر الإبداع والتّجديد في مصنّفاتهم،ومدى أثرها على الفقه الإسلامي وأصوله في عشرة معالم وهي :

أوّلا: القواعد الأصولية[2] التي تُبنى عليها ثمرة فقهيّة:

–نظراً لأهميّة إرجاع الفروع الفقهية إلى القواعد الأصولية، كان لزاماً على العلماء الذين أحاطوا بعلمي الأصول والفقه أن يدوّنوا في أثر الخلاف في القواعد الأصوليّة

1 انظر ترجمته في: ابن مريم ،البستان ص53، أحمد التنبكتي، نيل الابتهاج ،1/135،136، المكناسي جذوة الاقتباس 1/156،محمد مخلوف، شجرة النورالزّكية 1/397، الحفناوي ،تعريف الخلف ،1/ 62، الحجوي ،الفكر السامي، دار الكتب العلمية –بيروت–لبنان الطبعة: الأولى – 1416هـ ،2/ 265،عادل النويهض ، معجم أعلام الجزائر 1/344،343.

2 عرّفها بعضهم بأنّها :"حكم كليّ محكم الصّياغة ،يتوسّل به إلى استنباط الفقه من الأدلة،وكيفيّة الاستدلال بها،وحال المستدلّ" انظر: أيمن البدارين، نظرية التقعيد الأصولي، دار ابن حزم،الطبعة الأولى،عام2005م، ص62 .

على الفروع الفقهية حتى يخرجوا أصول الفقه من البحث النظري إلى التطبيق العملي[1] ومن أشهر النّماذج في هذا الباب عند فقهاء المغرب الإسلامي؛ كتاب :"مفتاح الوصول" للشّريف التلمساني حيث اقتصر على القواعد الأصولية التي تُبنى عليها ثمرة فقهية، وأكثر من التمثيل الفقهي لها.

وركّز على المباحث الأصوليّة المهمّة المفيدة في الفقه، وهو ما كانت تفتقر إليه العديد من المصنّفات الأصوليّة المنتشرة في زمانه،التي غلب عليها التجريد بالنظرية بحيث لا تكاد تجد فيها المثال الفقهي الذي يصوّر لك القضيّة الأصوليّة[2].

ثانياً: القواعد الفقهية[3] :

-يعتبر كتاب :"قواعد الفقه" للمقّري أحد أهمّ المؤلّفات في القواعد الفقهيّة في الفقه الإسلامي،حيث جمع فيه مؤلفه1200 قاعدة فقهية ،عرض فيها أصول الإمام

1 انظر :المسائل الأصولية التي تبنى عليها ثمرة فقهية، رسالة ماجيستر من إعداد الطالب علي المحمّادي بكلية الشريعة والدراسات الإسلامية بجامعة أم القرى بالمملكة العربية السعودية ،عام 1417هـ، ص 28،32.

2 انظر:منوبة برهاني ،جهود فقهاء الجزائر في أصول الفقه، والقواعد الفقهية، مجلة الشهاب بجامعة الوادي،العدد1 محرم 1437هـ، ص 102. ولقد أسهم كلّ من المقّري و الونشريسي كذلك في جمع جملة من القواعد الأصولية المثمرة للأحكام الشرعية جُمعت في رسائل علمية، منها: رَحِمَهَاٱللَّهُ رَحِمَهَاٱللَّهُ القواعد الأصولية للإمام المقري من خلال كتابه القواعد – جمعا ودراسة – رَحِمَهَاٱللَّهُ رَحِمَهَاٱللَّهُ لنور الهدى حسان، أطروحة ماجستير بقسم أصول الفقه بجامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، نوقشت عام 2015. القواعد الأصولية وتطبيقاتها الفقهية لعلماء المالكية من خلال كتاب المعيار المعرب للإمام الونشريسي لخليل يامن، رسالة دكتوراه بالجامعة الإسلامية بالمدينة النّبوية، نوقشت سنة 2017م،أصول أبي العباس الونشريسي من خلال المعيار المعرب لعفيفة خروبي،رسالة دكتوراه بكلية العلوم الإسلامية بجامعة الجزائر1، نوقشت سنة 2007م.

3 القاعدة الفقهيّة هي:"حكم كليّ مستند إلى دليل شرعي، مصوغ صياغة تجريديّة محكّمة، منطبق على جزئيّاته على سبيل الاطّراد أو الأغلبية"انظر: محمّد الروكي، نظرية التقعيد الفقهي وأثرها في اختلاف الفقهاء،مطبعة النجاح الجديدة ،الطّبعة الأولى،عام1994م،ص 48 .

مالك وقواعده التّي بُنيَ عليها المذهب، قال فيه أبو العباس الونشريسي: «كتاب غزير العلم، كثير الفوائد، لم يُسبق إلى مثله، بيد أنه يفتقر إلى عالم فتّاح»[1].

ومن أبرز المعالم التّجديديّة التي تميّز بها هذا الكتاب:

-سلوك المنهج المقارن في دراسة القواعد والمسائل الفقهية ؛من خلال الإشارة إلى الخلاف العالي والنّازل.

-الاستقلال في تأسيس بعض القواعد ،وهذا يتطلّب مقدرة علمية عالية لا يبلغها إلاّ الفحول من العلماء [2].

- وحاول المقري بجهده في هذا المجال ليبحث عن مبادئ كلية لا اختلاف فيها بين المذاهب[3] ،فسمّى القواعد بعلم الأصول القريبة ، ويعتبر هو أوّل من أسّس لهذا المصطلح الجديد في الدّراسات الفقهيّة، حيث قال في مقدّمة كتابه: «قصدت إلى تمهيد ألف قاعدة ومائتي قاعدة، هي الأصول القريبة لأمّهات مسائل الخلاف المبتذلة والغريبة».[4]

ثالثًا :التّخريج الفرعي والأصولي:

لقد أبدى فقهاء المغرب الإسلامي براعةً فائقةً في الاجتهاد القياسي، تجسّد عمليّاً في تعدّد مسالك التّخريج من خلال تواليفهم الفقهيّة والأصوليّة،التي حوت معظم صُور البناء الفقهي والأصولي ،ومن أشهرها :

1 انظر:أحمد بن حميد،مقدمة تحقيق القواعد للمقري، طبعة مركز إحياء التّراث بجامعة أم القرى، السّعوديّة،ص 151.

2 انظر:المقري،قواعد الفقه،دارابن حزم،الطّبعة الأولى،بيروت-لبنان ،عام 2014م، ص174.

3 انظر:رشيد مدور،مدونات ومصادرالقواعد والكليات والضوابط والفروق الفقهية عند المالكية، مقال منشور على شبكة الإنترنت على الرابط: https://qawaid.wordpress.com/2010/06/03

4 المقري،قواعد الفقه، ص77.

- تخريج الفروع على الأصول[1]:

اعتمد التّلمساني في كتابه المفتاح طريقة تخريج الفروع على الأصول ، أي ربط القاعدة الأصوليّة بثمارها ،وأخرجها من السّمة التّجريديّة من خلال سرد الفروع الفقهيّة تحتها ،وعلى هذا يُعدّ الشّريف التلمساني من العلماء المجدّدين في علم أصول الفقه بمنهجه المتفرّد .

ولم يقتصر في تخريجه الفروع الفقهيّة على مستوى المذهب فحسب ،بل قد وسّع مجال التخريج ليتحول مصنفه المفتاح إلى دراسة أصوليّة مقارنة من حيث تقعيد القواعد الأصوليّة وبيان أدلّتها ثم ذكر آثارها على الفروع المخرّجة عند كلّ مذهب، وهذا العمل يتطلّب من صاحبه منهجا دقيقا يمكّنه من التّأصيل والتّفريع في ذات الفن[2].

-تخريج الفروع على الفروع[3] :

-ذُكِر في كتاب المعيار المعرب كلمة تخريج حوالي مائتي مرة ، مما يدلّ على غنَى هذا المصنّف بالتّخاريج التي تحتاج لعملٍ خاصٍّ، ومؤلَّفٍ مستقلٍّ يتحف الخزّانة المالكية[1].

---

1 عُرّف اصطلاحاً بأنّه:"استنباط الأحكام الشرعية العملية من أدلتها التفصيلية عن طريق استعمال القواعد الأصولية".انظر:عثمان شوشان،تخريج الفروع على الأصول،دارطيبة للنشروالتوزيع،الطبعة الأولى،عام 1998م، 1/63.

2 انظر :كريمة بولخراص ،منهج التلمساني في تخريج الفروع على الأصول مجلة الاستيعاب بجامعة بوبكر بلقايد بجامعة تلمسان ،المجلد 2،العدد4 جانفي 2020 م، ص9 .

3 "هو العلم الذي يُتوصَّل به إلى التعرف على آراء الأئمة في المسائل الفرعية، التي لم يرد فيها عنهم نص، بإلحاقها بما يشبهها في الحكم، عند اتفاقهما في علة ذلك الحكم عند المخرِّج أو بإدخالها في عمومات نصوصه،أوأخذها من أفعاله وتقريراته، وبالطرق المعتدِّ بها عندهم، وشروط ذلك، ودرجات هذه الأحكام".انظر:يعقوب الباحسين ،التخريج عند الفقهاء والاصوليين- دراسة نظرية تطبيقية تأصيلية-، ط مكتبة الرشد ناشرون ،عام1436هـ.ص179.

ومن أمثلة ذلك: ما جاء في المعيار : «وسئل القاضي المقري رحمه الله من قِبل جماعة من التجار عن حكم من باع متاعاً بعد تسويقه بدراهم ناقصة فأجاب :بالحكم بالوازن، لأن مالكاً لما سئل عن قومٍ كانت بينهم دوابٌّ فباعوها بدراهم مختلفة الوزن منها الناقص ومنها الوازن، ثم اقتسموا عدداً من غير وزن، قال أرجو أن لا يكون بهذا بأس. فوجه الدليل من هذه المسألة ما وقع فيها من انتفاء الغرر مع جري الناقص كالوازن، حتى إن مالكاً لم يعتبر ربا الفضل في تلك القسمة لمَّا كانت الناقصة تجري كالوازنة»[2]. حيثُ خرّج الإمام المقري فرع بيع التجار المتاعَ بالدراهم الناقصة على حكم مالك في فرع بيع الدواب بدراهم مختلفة الوزن.

-تخريج الأصول على الأصول[3] :

بنى فقهاء المغرب الإسلامي عدد من المسائل الأصولية على قواعد أصوليّة ، ومن أمثلة ذلك :

-مسألة جواز أخذ المقلّد بقول إمامه إذا رجع عنه ،حيث قال في المعيار:« ...إذا كان عالما بقواعد إمامه المقلَّد محصّلا للقياس الفقهي ومسائله،وطرق الاجتهاد والترجيح،وتفاوت درجاته وموجباته على مذهب إمامه، وهو الجاري على قواعد إمامه التي لم يختلف قوله فيها بحال، فهو لازم لقوله الذي لم يختلف بحال.وهذا الدليل الموجب للأخذ بالقول المرجوع عنه **هو راجع إلى أصل كلي مذكور في المسائل الأصولية وهو لازم المذهب هل يعدّ مذهبا أم لا**... »[4].

---

1 انظر :علي نجم، تخريج الفروع على الفروع عند المالكية (المعيار المعرب أنموذجا)ص 35. منقول من موقع جامع الكتب الإسلامية : https://ketabonline.com/ar/books/102096/read?page=2&part=1#p

المعيار المعرب 5/189-2.194

3 عرفه الدكتورسعد الشثري باعتبار أن بعض القواعد والضوابط الأصولية مبنية على قواعد أصولية أخرى تتفرع عنها ،انظر في بحثه الموسوم بـ: رَحِمَهَاٱللَّهُرَحِمَهَاٱللَّهُالتخريج بين الفروع والأصول رَحِمَهَاٱللَّهُرَحِمَهَاٱللَّهُ المقال منشور في مجلة: البحوث الفقهية المعاصرة، العدد: 26 الصادرفي محرم، عام1416هـ، ص 144.

4 انظر:الونشريسي ،المعيار المعرب11/455.

ومن نماذج تخريج الأصول على الأصول في كتاب مفتاح الوصول للتّلمساني :

– قوله: «واعلم أن ابن خويز منداد ذكر أن مذهب مالك رحمه الله أن الأمر بالشيء نهي عن ضده، وأخذ ذلك من كون مالك رحمه الله يقول بمفهوم المخالفة».[1]

فالشريف التلمساني نقل عن ابن خويز نسبته لمالك، تخريج القول بأنّ الأمر بالشيء نهي عن ضده بناءً على القول بحجّية مفهوم المخالفة.

–قوله : «خبر الواحد يخصِّص عموم القرآن عندنا لأنّه ظاهر في أفراده وليس بنصّ فيها، فتخصيصه به جمع بين الدليلين»[2].

خرّج التلمساني القول بجواز تخصيص اللفظ العام من القرآن بخبر الواحد على أصل آخر في أصول الفقه يتمثل في القول بجواز تخصيص النص الظاهر .

–تخريج الأصول من الفروع[3]:

– وثمرة هذا الفن هي أصول الفقه وقواعده الكليّة.[4] ويسهم في اكتساب الملكة الأصوليّة.

ومن تطبيقاته عند مالكيّة المغرب الإسلامي ما ورد في المعيار قوله :– «سئل الصائغ :هل صح عن الشافعي أن الوقوف بعرفة يجزي قبل الغروب والتأخر إليه مستحب ،ومن وقف عشية يوم النحر هل يجزيه غلطا أم لا؟ فأجاب : الدفع بعد الغروب بعرفة يجزي بإجماع ، فإن نفر قبل الغروب وبعد الزوال تم حجه عند الشافعي وأبي حنيفة . وعن الشافعي في وجوب الدّم عليه قولان ،وروى فيه حديثا عن النسائي وأبي داود . وفي كتاب ابن المواز ما ينظر إلى قولها . وإذا وقف يوم النحر مجتهدا فقد أتى بما أمر به وعليه جماعة من أهل العلم ، ولها تعلّق بأصول الفقه فيه

1 انظر:التلمساني ،مفتاح الوصول إلى بناء الفروع على الأصول ،طبعة دار العواصم ،دراسة وتحقيق الدكتور محمد علي فركوس،عام 1434هـ. ص452.

2 المرجع نفسه ص34، 588.

3عرّفه الدكتور يعقوب الباحسين بأنه هوالعلم الذي يكشف عن أصول وقواعد الأئمة من خلال فروعهم الفقهية وتعليلاتهم للأحكام،انظر:الباحسين ،التخريج عند الفقهاء والأصوليّين ص 19.

4 انظر :المرجع نفسه،ص22.

اتساع وهو **أصل الشافعي أن كل ما لا يؤمر به في القضاء لا يكون انقضاء الأجل** كالأكل ناسيا في رمضان وكالخطأ في وقوف عرفة ».[1]

فيظهر لنا من خلال فتوى الإمام عبد الحميد الصّائغ القيرواني (ت:486هـ) أنّه خرّج هذا الأصل من الفروع الفقهيّة للشافعي المذكورة في الفتوى ،وفق عمليّة اجتهاديّة معروفة بـ: **"تخريج الأصول من الفروع".**

والغالب أنّ أصحاب المذهب هم من يخرّجون أصول إمامهم؛ فالصّائغ رغم كونه مالكي المذهب غير أنّه استنبط أصل للشّافعي من خلال استقراءه لأقواله الفقهيّة .

ولم أجد بعد التتبّع والاستقراء – في حدود علمي- من أفرد هذا الأصل بهذا اللفظ في كتب الشافعيّة فضلا عن غيرهم، ولم أطّلع على كتاب من كتب أصول الفقه والقواعد الفقهيّة من ذكرها كأصل أو قاعدة.

وتُعتبر هذه النّادرة الأصوليّة أحد المعالم التّجديديّة التي حواها كتاب المعيار المعرب للونشريسي في علم التّخريج الفرعي والأصولي ،التي تنبئ عن رسوخ أقدام فقهاء المذهب المالكي في علم أصول الفقه.

رابعًا: العناية بمقاصد الشريعة الإسلامية[2]:

– يعتبر الإمام المقّري من العلماء الذين أعطوا العناية الكبرى للمقاصد وتعليل الأحكام.[3]

وهذه نماذج من القواعد المقاصدية عند الإمام المقري من خلال كتابه القواعد :

انظر :المعيار المعرب 1/590 .1

2 عرّف الدّكتور سعد اليوبي مقاصد الشّريعة الإسلاميّة بأنّها :"المعاني والحكم ونحوها التي راعاها الشارع في التّشريع عموما وخصوصا،من أجل تحقيق مصالح العباد"انظر:سعد اليوبي،مقاصد الشريعة الإسلامية ،دار الهجرة، الطّبعة الأولى ،عام 1998م،ص37 .

3 انظر:منوبة برهامي،جهود فقهاء الجزائر في أصول الفقه والقواعد الفقهية 85 ،مصطفى السماحي، القواعد المقاصدية وتطبيقاتها الفقهية عند المقري ، ص19.

-القاعدة 1134 : «تقرر في الأصول أن المصالح الشرعية ثلاث: في محل **الضرورية**: كنفقة المرء علوى نفسه، وسائر أسباب حفظ الكليات الخمسة. **وحاجية**: كنفقته على زوجته. **وتتميمية**: كنفقته على والديه وولده. والأولى مقدمة على الثانية، والثانية على الثالثة عند التعارض».[1]

-القاعد 1078 : «لا يعتبر الشرع من المقاصد إلا ما تعلق به غرض صحيح : من جلب مصلحة، أو درء مفسدة».[2]

- و أفاض التّلمساني أيضاً في مسألة تعليل الأحكام ومعقوليّتها، ومبحث المناسبة ومسالك القرآن والسنة في التعليل، وأكثر من استعمال لفظ المقاصد والغايات والحكمة في عدد من النصوص.[3]

-ولقد حوى كتاب المعيار على عدد من التّطبيقات المقاصديّة لقضايا الفقه الإسلامي من خلال الأجوبة المبثوثة في ثنايا فتاوى فقهاء المذهب المالكي[4] .

---

1 المقري،قواعد الفقه ص 511.

2 المرجع نفسه ،ص 492.

3 منوبة برهاني ،جهود فقهاء الجزائر في أصول الفقه والقواعد الفقهية ص100-102.

4صدرت عدد من الرّسائل العلميّة في هذا الباب،منها:"فقه المقاصد في نوازل وقضايا المعيار للونشريسي"-دراسة تحليلية تأصيلية مقارنة- لخالد ميلود عبد القادر،رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير، كلية الحقوق-جامعة الإسكندرية ،عام 1427ه ،المقاصد الشرعية للفتاوى الفقهية في نوازل ضرر البنيان من خلال كتاب المعيار للونشريسي لحسني خيري طه حسن، رسالة مقدمة لقسم الدراسات الإسلامية، بكلية الآداب، جامعة سوهاج بتاريخ: 1431 ه - 2010 م.

خامسًا: علم الفروق الفقهية[1]:

يعتبر كتاب: "عدّة البروق" للونشريسي من أهم المصنّفات في هذا العلم ، جمع فيه مؤلّفه 1155فرقا، وله قيمة علمية كبيرة لكونه مرجعا مهمّاً في مقاصد الشريعة الإسلامية باحتوائه على هذا العدد الضخم من الفروق التي تبيّن العلل في اختلاف الأحكام بين المسائل، وهذا الموضوع قلّ فيه التأليف بصورة عامة في الفقه الإسلامي وفي المذهب المالكي خاصّة[2] .

سادساً : ذكر سبب الخلاف وأثره:

- لم يقتصر كل من التّلمساني والمقّري والونشريسي على الخلاف داخل المذهب المالكي، بل تعدّوه إلى غيره من المذاهب الفقهيّة المشهورة مع ذكر سبب الخلاف بين فقهاء المذاهب[3] .

-أمّا ثمرة الخلاف وأثره؛ فكانت سمة بارزة لكتاب مفتاح الوصول حيث تعرّض الشّريف التلمساني لأثر الخلاف في المسائل الأصولية وثمرته،وفي تخريج الفروع الفقهية على المذاهب الثلاثة الحنفي والمالكي والشافعي[4].

1 عرّفه الدّكتور يعقوب الباحسين بأنه :"العلم الذي يبحث فيه عن وجوه الاختلاف ،وأسبابها ،بين المسائل الفقهية المتشابهة في الصّورة ،والمختلفة في الحكم ،من حيث بيان معنى تلك الوجوه ،وماله صلة بها و من حيث صحّتها وفسادها، و بيان شروطها ووجوه دفعها ونشأتها وتطورها ،وتطبيقاتها والثمرات والفوائد المترتّبة عليها".انظر: يعقوب الباحسين، الفروق الفقهية ،مكتبة الرشد ، الطبعة الأولى بالرياض ،عام1998م، ص26.

2 انظر:أحمد بن يحيى الونشريسي ،عدّة البروق في جمع ما في المذهب من الجموع والفروق ،دارالكتب العلميّة –بيروت ،الطبعة الأولى ،عام 1426هـ، ص52. وحوى كتابه المعيار المعرب كذلك على كمّ هائل من الفروق الفقهيّة. انظر نماذج من ذلك في :1/87، 234، 493 .

3انظر:المعيار المعرب1/9،منوبة برهامي،جهود فقهاء الجزائر في أصول الفقه والقواعد الفقهية ص85.

4 انظر:بوعمارة فاطمة، المنهج الأصولي للشريف التلمساني في كتابه المفتاح ،مذكّرة ماستر-تخصّص الفقه المقارن بكليّة العلوم الإنسانيّة بجامعة أبي بكر بلقايد بتلمسان ،عام 1436 هـ،.ص65.

سابعًا: مسالك الترجيح :

-لقد تنوعت طرق التّرجيح عند هؤلاء الفقهاء الثّلاثة من الترجيح بالمنقول والمعقول والمقاصد واللغة، ممّا يدل على استقلاليّتهم في النّظر والتّرجيح.

ومن نماذج ذلك:

- الاختيارات الأصوليّة للتّلمساني في مفتاح الوصول التي تدل على نظره المستقل عن أصول المذهب المالكي، ونبوغه في الجانب الأصولي[1].

- الاختيارات الفقهية المقّري في كتابه القواعد ،وكان يرجح آراء خارجة عن مذهب الإمام مالك (ت:178هـ)ممّا أدّاه إليه اجتهاده ، من خلال موازنته بين الأقوال مع التحرّر من التعصّب المذهبي في دراسة المسائل الفقهية [2] .

ثامنًا: مهارة التّحرير والصّياغة المحكمة:

-تميّز كتاب "مفتاح الوصول" للتّلمساني بخصائص ميَّزته عن غيره من المصنفات المؤلَّفة في الأصول والتخريج، جعلته فردًا في بابه، أبرزُها طريقة التصنيف المبتكرة والمخترعة التي نُسج بها وصُنِّف، والتي لم يَسبق إليها الشريفَ التلمساني أحدٌ ممن كتب ودوَّن في علم أصول الفقه[3].

- وصاغ الإمام الونشريسي كذلك في كتابه :"إيضاح المسالك "القواعد الفقهيّة والمسائل والتطبيقات تحتها بعبارة منقّحة،وتنسيق محكم ، فجاء كتابه صغيرا محرّرا قد ضمّ أكثر من ألف مسألة فقهية.

---

1 انظر :المرجع السابق ص 67،منوبة برهاني ،جهود فهاء الجزائر في أصول الفقهً ص 96.وللاطلاع على نماذج من اختياراته التي استقلّ بها ينظر في مفتاح الوصول :ص 817،584،130،128.

2 انظر:منوبة برهاني،،جهود فقهاء الجزائر في أصول الفقه والقواعد الفقهية،ص 86.وينظر نماذج من اختيارات المقري في كتابه القواعد :ص120، 170،154.

3التلمساني، مفتاح الوصول ص 328. بوعمارة فاطمة، المنهج الأصولي للشريف التلمساني في كتابه ص57،20.

تاسعًا : مهارة الاستدلال والمناقشة:

– نال الجانب الاستدلالي لإثبات القواعد الأصولية لدى الإمام التلمساني كبير عناية،وتنوعت طرق الاستدلال عنده من المنقول والمعقول واللغة. [1]

–والمطّلع على كتاب المعيار المعرب للونشريسي بتمعّن ، يظهر له تنوّع مسالك الاستدلال وطرق المناقشة .

وذلك لما أُتيحَ لمؤلّفه من ملكةٍ راسخةٍ في نقده لفتاوى غيره من الفقهاء،وكذا جمعه لجملة وافية من النّقود والمناقشات المبثوثة في ثنايا أجوبة فقهاء المذهب المالكي ذوي النَّزعة النقديَّة، وأثر ذلك في ترسيخ ملكة المناقشة والمناظرة للباحث .

عاشرًا : تدريب الطلاّب على الممارسة العمليّة للفقه :

وهذا المعلم التّجديدي يتعلّق بالمنهج العملي الذي سلكه فقهاء المغرب الأوسط في زمن هؤلاء الفقهاء الثّلاثة في طريقة التّعليم،إذ اتّخذوا طريقة مبتكرة تختلف عن طرق التّدريس المعهودة ، تتمثل في مشاركة الطلبة النجباء في التدريس بإيضاح المشكلات بدراستها والبحث عنها ،وتبادل الآراء حولها من خلال التّحليل و المناقشة، وتقرير أرجح الأجوبة فقهاً وأصحّها نظراً[2] .

1 انظر: التلمساني،مفتاح الوصول ص727، بوعمارة فاطمة، المنهج الأصولي للشريف التلمساني في كتابه ص70 .

انظر :التلمساني ،مفتاح الوصول ص 49. المقري ،القواعد ،ص188 2

خاتمة

وفيها أبرز النّتائج التي توصّلت إليها في هذا البحث ،وهي:

-أثرهذه المعالم التجديديّة في مرونة الفقه الإسلامي،ومدى مسايرته للأحداث المستجدّة،وصلاحيّته لكلّ زمان ومكان.

-جهود فقهاء الجزائر في تنمية الملكة الفقهيّة من خلال ابتكارهم للمفاتيح العشرة لضبط الفقه المذكورة في المقال.

-إسهامات مالكية المغرب على إضفاء الطابع المقاصدي على الفقه الإسلامي، وذلك من خلال ربط الفقه بأصوله وقواعده في ضوء مقاصد الشريعة الإسلامية.

وفي الأخير أوصي بما يلي:

-إفراد رسائل علميّة لدراسة معالم التّجديد لفقهاء الجزائر الذين لم تنل كتبهم حظّها من الطّباعة والنّشر.

-عقد ندوات علميّة ودورات تدريبيّة للطلاّب في تحكيم المعالم التّأصيليّة والتّجديديّة التّي تميّز بها فقهاء الجزائر في اجتهاداتهم وفتاواهم. وصلّى الله على نبيّنا محمّد وعلى آله وصحبه أجمعين.

قائمة المراجع

المؤلفات:

- أحمد المكناسي ،جدوة الاقتباس في ذكر من حلّ من الاعلام مدينة فاس ،ط دار المنصورللطباعة والوراقة –الرباط،عام 1973م.
- أحمد بابا التنبكتي، نيل الإبتهاج دار الكاتب، طرابلس – ليبيا ط الثانية ،عام 2000م ،تحقيق عبد الحميد الهرّامة.
- أحمد بن يحيى الونشريسي ،المعيار المعرب،تحقيق :محمد حجي،وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية للمملكة المغربية، سنة النشر: 1401 هـ.
- أحمد بن يحيى الونشريسي ،عدّة البروق في جمع ما في المذهب من الجموع والفروق ،دار الكتب العلميّة –بيروت ،الطبعة الأولى ،عام 1426هـ.
- أحمد بن يحيى الونشريسي، إيضاح المسالك إلى قواعد الإمام مالك، دار ابن حزم ، الطبعة الأولى ،تحقيق الصّادق الغرياني، عام 1996م.
- أيمن البدارين ، نظريّة التقعيد الأصولي، دار ابن حزم، الطبعة الأولى ،عام2005م.
- سعد الشثري ، التخريج بين الفروع والأصول، منشور في مجلة: البحوث الفقهية المعاصرة، العدد: 26 الصادر: في محرم عام1416هـ.
- سعد اليوبي ،مقاصد الشريعة الإسلامية ،دار الهجرة، الطّبعة الأولى ،عام 1998م.
- الشّريف التلمساني ،مفتاح الوصول إلى بناء الفروع على الأصول ،طبعة دار العواصم ،دراسة وتحقيق الدكتور محمد علي فركوس ،عام 1434هـ.
- عادل النويهض ،معجم أعلام الجزائر ،مؤسسة نويهض الثقافية للتأليف والترجمة والنشر_بيروت_ لبنان، ط الثانية 1400هـ.
- عبد الرحمان الجيلالي ،تاريخ الجزائر العام، ط شركة دار الأمة للطباعة والنشر والتوزيع ،سنة 1434هـ.
- عثمان شوشان، تخريج الفروع على الأصول، دار طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى،1998م.
- العكري ،شذرات الذهب ،ت :عبد القادر الأرنؤوط، دار ابن كثير ،دمشق، ط1،عام 1986م.
- لسان الدين ابن الخطيب ،الإحاطة في أخبار غرناطة ،دار الكتب العلمية– بيروت،الطبعة الأولى ،عام1424هـ.
- محمد الحجوي،الفكر السامي، دار الكتب العلمية –بيروت–لبنان الطبعة: الأولى – 1416هـ

- محمد الحفناوي ،تعريف الخلف برجال السلف الكاتب حفناوي ، الناشر مطبعة پيير فونتانة الشرقية بالجزائر ،عام 1909م.
- محمّد الروكي ، نظرية التقعيد الفقهي وأثرها في اختلاف الفقهاء ، مطبعة النجاح الجديدة ،الطّبعة الأولى،،تاريخ 1994م.
- محمّد بن أحمد المقري ،قواعد الفقه ،دار ابن حزم ،الطّبعة الأولى ،بيروت-لبنان ت الدّكتور محمّد الدّروابي ،عام 2014م.
- محمّد بن أحمد المقري ،قواعد الفقه ،طبعة مركز إحياء التّراث بجامعة أم القرى ،السّعوديّة تحقيق أحمد بن حميد.
- محمد بن محمد مخلوف ،شجرة النور الزكية في طبقات المالكية ، دار الكتب العلميّة،لبنان، عام1424ه.
- المديوني ،البستان في ذكر الأولياء والصالحين بتلمسان، المطبعة الثعالبية بالجزائر ،عام 1908م.
- يعقوب الباحسن ،التخريج عند الفقهاء والاصوليين- دراسة نظرية تطبيقية تأصيلية- ، ط مكتبة الرشد ناشرون السادسة،عام 1436ه.
- يعقوب الباحسين ،الفروق الفقهية ،مكتبة الرشد ، الطبعة الأولى بالرياض ،عام1998م.
- يعقوب الباحسن ،التخريج عند الفقهاء والاصوليين- دراسة نظرية تطبيقية تأصيلية-، ط مكتبة الرشد ناشرون السادسة 1436ه.
- اليعمري ،إبراهيم، الديباج المذهب تحقيق وتعليق: الدكتور محمد الأحمدي أبو النور،دار التراث للطبع والنشر، القاهرة.

الأطروحات:

- بوعمارة فاطمة، المنهج الأصولي للشريف التلمساني في كتابه المفتاح،مذكّرة ماسترتخصّص الفقه المقارن بكليّة العلوم الإنسانيّة بجامعة أبي بكر بلقايد بتلمسان ،عام 1435ه-1436ه.

المقالات:

- سعد الشثري ، التخريج بين الفروع والأصول، منشور في مجلة: البحوث الفقهية المعاصرة، العدد: 26 الصادر: في محرم عام1416ه.
- عبد الجليل حمادي ،منهج التأليف في القواعد والضوابط الفقهية عند المقري من خلال كتابه القواعد ،مجلة الاستيعاب جامعية أبي بكر بلقايد بتلمسان ،العدد4 جانفي سنة 2020 م.ص151-167.

- كريمة بولخراص ،منهج التلمساني في تخريج الفروع على الأصول مجلة الاستيعاب بجامعة بوبكر بلقايد بجامعة تلمسان ،المجلد 2،العدد4 جانفي 2020 م،ص9-33.
- مصطفى السماحي ،القواعد المقاصدية وتطبيقاتها الفقهية عند المقري مجلة الشريعة والاقتصاد بجامعة الأمير عبد القادر بقسنطينة المجلد 8،العدد2 ،عام 2019م، ص9-49.
- منوبة برهاني، جهود فقهاء الجزائر في أصول الفقه والقواعد الفقهية، مجلة الشهاب بجامعة الوادي،العدد1 محرم 1437هـ.

مواقع الانترنيت:

- رشيد مدور ،مدونات ومصادر القواعد والكليات والضوابط والفروق الفقهية عند المالكية ،المقال منقول من موقع*https://qawaid.wordpress.com/2010/06/03*
- علي نجم،تخريج الفروع على الفروع عند المالكية (المعيار المعرب أنموذجا) من موقع جامع الكتب الإسلامية

: https://ketabonline.com/ar/books/102096/read?page=2&part=1 .